



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالعرضية الشمالية
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
بترخيص رقم (4195)
إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالقوز

آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية بجمعية التنمية الأهلية بالعرضية الشمالية





أولاً/ آلية التقديم للعضوية :

١. أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية.
٢. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بصدر قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
٣. أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية حسب نوع العضوية المنتمي اليها.
٤. إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته .
٥. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .
٦. التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها .
٧. إصدار بطاقة العضوية.

ثانياً/ آلية إلغاء العضوية :

١. تعبئة العضو لإستمارة إعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات ان وجدت .
٢. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
٣. حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل مجلس الإدارة.
٤. إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته.

ثالثاً/ شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

رابعاً/ أنواع العضوية:

١. عضو عامل:
هو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة ، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (١٠٠) ريال كحد أدنى.

٢. عضو منتسب:
هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها، عدا شرط السن، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (٥٠) ريال كحد أدنى.

٣. عضو الشرف :
هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نظير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت أم معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق اهدافها ، وله الحق في حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة .

٤. العضو الفخري:

هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية له العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .



خامساً/ فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

١. الوفاة.
٢. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
٣. إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
٤. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
٥. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها ، يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادساً/ إعادة العضوية لمن فقدها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لو رثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

سابعاً / التزامات العضوية

يلتزم عضو الجمعية بما يلي:

١. الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح الداخلية للجمعية.
٢. التقيد بقرارات الجمعية العمومية وقرارات مجلس الإدارة.
٣. إبلاغ الجمعية كتابياً بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لديها.



استمارة طلب عضوية

الاسم الرباعي :	مكان الإقامة:
رقم الجوال:	البريد الإلكتروني:
صندوق البريد:	الرمز البريدي:
المؤهل العلمي :	الوظيفة:
عنوان العمل:	هاتف العمل:

لماذا ترغب بالانضمام للجمعية؟

--

نوع العضوية:

- عامل
 منتسب

لقد أطلعت على ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئة الاستمارة المرفقة (استمارة طلب عضوية) هي تأكيد بإطلاعي وموافقتي على الشروط واللوائح .

التوقيع

لاستخدام الجمعية فقط :

قرر مجلس الإدارة بجلسته رقم... بتاريخ :/...../.....

قبول عضويته برقم (....) من تاريخ/...../.....

عدم قبول العضوية وذلك للأسباب التالية:

توقيع رئيس مجلس الإدارة



اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٠٢) في دورته (الأولى) هذه السياسة بتاريخ ٠٥ / ٠٩ / ٢٠٢٢ م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات (آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية) الموضوعة سابقاً.

توقيع أعضاء المجلس على الموافقة على هذه السياسة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	علي بن سلطان السهيمي	رئيس الجمعية	
٢	عبود عبدالله السهيمي	نائب الرئيس	
٣	موسى مساعد العرياني	أمين الصندوق	
٤	عبدالرحمن حجر البحيري	عضو	
٥	عبيد محمد السهيمي	عضو	
٦	درجي سعد القرني	عضو	
٧	عبدالله محمد المنتشري	عضو	
٨	صالح سالم الحارثي	عضو	
٩	ظفير سعيد العرياني	عضو	